لهم العجل فاتخذوه الها قال الغزالي في الاحياء وما روي عن بعض
الصوفية من ذلك محمول على من غلبت عليه الحال النازلة به فارتكبه
استراحة فيما لم له ذلك ولا يقتدي به فيه وهذا هو الحق الذي لا عوج
فيه ولا مرية فان كان السماع والملاهي بحيث يسمع النساء كما هو الغالب
على ذلك فهذا منكر يجب على تحريمه لانه فتنة ظاهرة وكذلك فعله في المسجد
لانه فتنة وتخليط على المصلين والتالين والذاكرين فيجب تنزيه المساجد
عن ذلك لانها لم تبن له ومن الحرام خروجها ولو غير متبرجة للفرجة عند
دخول المحال او خروجه كما يقع بمجروسة مصر فانه لا تخلو من مزاحمة الرجال
من اهل الركب وغيرهم ومن الحرام خروجها للمسجد بقصد ان تشاهد ما فيه
من الابنية والمعالم وربما اتخذته طريقا لذلك او لغرض اخر كما لو دخلت من
باب وخرجت من اخر وقد صرحوا بمنع اتخاذه طريقا في حق الرجال فضلا
عن النساء وابطلوا شهادة فاعله بلا خلاف وحكموا بفسقه وفي الوائية
الوهبانية ويفسق معتاد المرور بجامع ومن علم الاطفال فيه ويؤزر
قال عقبه شارحها الشيخ حسن والحيلة لمن ابتلي بان ينوي الاعتكاف حين
الدخول ويكثر فيه السكنات فيما بين الخطوات انتهى ومفهوم الاعتياد انه
اذا فعل ذلك من غير اعتياد انه لا اثم عليه ومن الحرام تشبهها بالرجال في
لبسته او غيرها ولو على طريق المزح والفرجة لاطلاق النصوص الواردة
فيها اخرج ابو داود عن ابن ابي مليكة رضي الله عنه قال قيل لعائشة ان
هذه المراة تلبس فعال الرجال فقالت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجلة
من النساء اي التي تفعل افعال الرجال انظر القاموس واخرج ابن حبان
عن ابن عمر رضي الله عنهما يرفعه يكون في اخر امتي نساء يركبن السروج
كاشباه الرجال ورجال ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم كاسيات
عاريات على رؤسهن كاسنمة البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات
ودل الحديث على ان ذلك فيمن قصدها التشبه بالرجال فلو ركبت
سرجا او لبست لبسة الرجال لضرورة لم يكن به باس ومعنى كاسيات اي برقيق

الثياب عاريات من حيث انه يصفهن وقيل كاسيات بزينة التجمل عاريات
من لباس التقوى وقيل كاسيات من الثياب عاريات من الثواب وهو
معنى الرواية الاخرى رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيمة وقيل كاسيات
لبعض البدن عاريات لبعضه قصدا لاظهار الزينة ومثل ذلك يقرر
الحديث الاخر نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة
ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام اخرجه
ابو داود وغيره واخرج ايضا عن ابي هريرة رضي الله عنه لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المراة والمراة تلبس لبسة الرجل
واخرج ايضا عنه يرفعه لعن الله المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال
وهذا عام يندرج فيه انواع التشبه فيدخل فيه وعيده المخنث الذي
يتشبه بالنساء ولو بتكسر في كلامه فالمتشبه من الرجال بالنساء يسمى
مخنثا والمتشبهة من النساء بالرجال تسمى رجلة كما في حديث عائشة
المذكور انفا وتسمى ايضا مترجلة كما في الحديث الذي اخرجه ابو داود
عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات
من النساء قالوا ومن التخنث كثرة مجالسة النساء واتيارها على
مجالسة الرجال وكذلك المترجلة كما يشاهد كثيرا في نساء البادية
ومن في معناهن كنساء اهل الصعيد من مجالستهن للرجال وملازمتهن
لهم في مداولة آلة الدخان المصوص و[illegible]